

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30552 - أيضا عن الشعبي قال : كان زيد بن ثابت يقضي للجدتين أيتها كانت أقرب فهي أولى وكان ابن مسعود يساوي بينهما إذا كانت أقرب أو لم تكن أقرب .
(عب)